



مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق

الاجتماع الرابع

عبر الإنترنت، 1-5 تشرين الثاني/نوفمبر 2021*

البند 4 (و) من جدول الأعمال المؤقت**

 مسائل تعرض على مؤتمر الأطراف لكي ينظر فيها أو يتخذ إجراء
 بشأنها: بناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا

بناء القدرات والمساعدة التقنية لاتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق

مذكرة من الأمانة

أولاً- مقدمة

1- تدعو الفقرة 1 من المادة 14 لاتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا، الأطراف إلى التعاون لتقديم المساعدة لبناء القدرات ومساعدة تقنية ملائمة وفي الوقت المناسب، إلى الأطراف من البلدان النامية، لا سيما الأطراف من أقل البلدان نمواً أو الدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، لمساعدتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وتتص الفقرة 2 من المادة 14 على أنه يجوز تقديم المساعدة لبناء القدرات والمساعدة التقنية من خلال الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية، بما في ذلك المراكز الإقليمية ودون الإقليمية القائمة، ومن خلال الوسائل المتعددة الأطراف والوسائل الثنائية الأخرى، ومن خلال الشراكات، بما فيها الشراكات التي تشمل القطاع الخاص. وتتص الفقرة 2 كذلك على أنه ينبغي السعي للتعاون والتنسيق مع الاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف في مجال المواد الكيميائية والنفايات من أجل زيادة فعالية المساعدة التقنية وتقديمها.

2- وتدعو الفقرة 3 من المادة 14 الأطراف من البلدان المتقدمة، والأطراف الأخرى إلى تشجيع وتيسير في حدود قدرات كل منها، وبدعم من القطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، وفقاً للمقتضى، تطوير التكنولوجيا البديلة ونقلها ونشرها والحصول على أحدث التكنولوجيات البديلة السليمة بيئياً، للأطراف من البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، لتعزيز قدراتها على تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً. وتدعو الفقرة 4 من المادة 14 مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا إلى النظر في المعلومات عن المبادرات القائمة والتقدم المحرز فيما يتعلق بالتكنولوجيات البديلة؛ النظر في احتياجات الأطراف من التكنولوجيات البديلة، لا سيما الأطراف من البلدان النامية؛ وتحديد التحديات التي تواجهها الأطراف

* من المقرر أن يعقد الاجتماع الرابع المستأنف لمؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق بالحضور الشخصي في بالي، إندونيسيا، ويخطط عقده مبدئياً في الربع الأول من عام 2022.

** UNEP/MC/COP.4/1

في نقل التكنولوجيا، لا سيما الأطراف من البلدان النامية. ومن المقرر أن يقوم مؤتمر الأطراف بذلك على أساس منظم. وتدعو الفقرة 5 مؤتمر الأطراف إلى تقديم توصيات بشأن كيفية زيادة تعزيز المساعدة على بناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا بموجب المادة 14.

3- وشدد مؤتمر الأطراف في المقرر ا م-8/3، على أهمية الاستعانة، حسب الاقتضاء، بالترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية بما في ذلك المراكز الإقليمية ودون الإقليمية القائمة لاتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، في تنفيذ بناء القدرات والمساعدة التقنية بما يتوافق مع المادة 14 من الاتفاقية.

4- وفي المقرر، طلب مؤتمر الأطراف كذلك إلى أمانة اتفاقية ميناماتا أن تجمع أي معلومات مقدمة من الأطراف ومن الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية القائمة، بما في ذلك المراكز الإقليمية ودون الإقليمية القائمة لاتفاقيتي بازل واستكهولم، عن بناء القدرات والمساعدة التقنية المقدمة لدعم الأطراف في تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاقية ميناماتا، وطلب أيضاً إلى الأمانة أن تقدم تقريراً عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع.

5- ويقدم الفرع الثاني من هذه المذكرة التقرير المطلوب عن الطلبات الواردة في هذا الصدد، والتي ترد بكاملها في الوثيقة UNEP/MC/COP.4/INF/11. ويقدم الفرع الثالث من هذه المذكرة معلومات إضافية عن أنشطة الأمانة في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية، بما في ذلك العمل مع الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية والشركاء الآخرين. ويعرض الفرع الرابع وجهة نظر الأمانة بشأن بنود بناء القدرات والمساعدة التقنية في فترة السنتين المقبلة. ويوجز الفرع الخامس الإجراء الذي يُقترح أن يتخذه مؤتمر الأطراف.

ثانياً - تقرير عن الإفادات الواردة

6- طلبت الأمانة الحصول على المعلومات ذات الصلة بالمقرر ا م-8/3 من الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين عن طريق خطاب أرسله الأمين التنفيذي في 13 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى جميع المشاركين في الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف، وكذلك إلى مراكز التنسيق الوطنية التابعة للاتفاقية، والبعثات الدائمة لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة والبعثات الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وفي 20 أيار/مايو 2021، بعث الأمين التنفيذي برسالة إلى مراكز التنسيق الوطنية كرر فيها الدعوة إلى تقديم الإفادات.

7- ووردت 14 إفادة من 13 طرفاً هي: الأرجنتين، وإكوادور، وألمانيا، والجبل الأسود، وسيشيل، وعمان، وغامبيا، وقطر، وكمبوديا، وكندا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان. وترد مجموعة كاملة من الإفادات المقدمة في الوثيقة UNEP/MC/COP.4/INF/23.

8- وتناولت إحدى الإفادات الواردة من طرف يستضيف مركزاً إقليمياً، أنشطة المركز الإقليمي في تنفيذ مشروع في إطار البرنامج الدولي المحدد لدعم بناء القدرات والمساعدة التقنية؛ المشاركة في فريق الخبراء المخصص المعني باستعراض المرفقين ألف وباء، وفي فريق الخبراء التقنيين المعني بالتوجيهات المتعلقة بإطلاقات الزئبق؛ والمشاركة في تقديم الحلقات الدراسية والدورات التدريبية ذات الصلة. ووصفت إفادة أخرى بالتفصيل مشروعاً لإدارة مخاطر الزئبق في خمسة بلدان، نُفذ بدعم من مركز إقليمي.

9- وقدمت خمسة أطراف وصفاً مفصلاً للاحتياجات الجارية فيما يتعلق ببناء القدرات والمساعدة التقنية. ولاحظت بعض الأطراف التي لم تصبح أطرافاً إلا مؤخراً تحديات، بما في ذلك نقص البيانات والخبرات والقدرات التقنية. ووصفت عدة أطراف الدعم الذي تلقتة حتى الآن، بما في ذلك من خلال الأنشطة التمكينية وغيرها من المشاريع الممولة من الآلية المالية والبرامج ذات الصلة. وأفاد طرف بأن الخبرة التي يحتاجها موجودة في القطاع الخاص وأن الدعم التقني سيسهل استيعاب هذه الخبرة.

10- وقدمت خمسة أطراف معلومات مفصلة عن الدعم الذي قدمته لتنفيذ الاتفاقية. وشمل الدعم مساهمات مالية لمرفق البيئة العالمية والبرنامج الدولي المحدد والبرنامج الخاص لدعم تعزيز المؤسسات على الصعيد الوطني

لتنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، واتفاقية ميناماتا، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية. كما وصفت هذه الإفادات العديد من الأنشطة الثنائية والمتعددة الأطراف في مجالات مثل رصد الزئبق وتقييمه، وتعدين الذهب الحرفي والصِّيق النطاق، ومراقبة انبعاثات الزئبق، وإدارة نفايات الزئبق. ووصفت إحدى الإفادات الدعم المقدم للأنشطة التمكينية قبل دخول الاتفاقية حيز النفاذ، وعرضت إفادة أخرى برنامجاً لتيسير نقل التكنولوجيا في القطاع الخاص.

11- ويتيح تقديم التقارير الوطنية فرصة لمنظمة للأطراف، إذا رغبت في ذلك، لوصف مشاركة المراكز الإقليمية والشركاء الآخرين في أنشطة التنفيذ الوطنية الخاصة بهم وفي تعاونهم مع الأطراف الأخرى، وما يتصل بذلك من نتائج وتحديات. ويرد تقرير الأمانة عن التقارير الوطنية الواردة حتى الآن في الوثيقة UNEP/MC/COP.4/16. من المتوقع تقديم معلومات إضافية في التقارير الوطنية الكاملة المقرر تقديمها في كانون الأول/ديسمبر 2021.

12- ويمكن للمنظمات والهيئات الدولية، بما فيها المراكز الإقليمية ودون الإقليمية القائمة، أن تقدم معلومات عن أنشطتها المتعلقة باتفاقية ميناماتا في الوثائق الإعلامية المقدمة إلى كل مؤتمر من مؤتمرات الأطراف. ويرد التقرير عن أنشطة الهيئات الدولية ذات الصلة في الوثيقة UNEP/MC/COP.4/INF/19.

ثالثاً- أنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية للأمانة

13- عملت الأمانة، لدى اضطلاعها بمسؤولياتها فيما يتعلق بالمادة 13 المتعلقة بالموارد المالية والآلية والمادة 14 المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا، بشكل مباشر وغير مباشر مع العديد من الشركاء. ومنذ عقد مؤتمر الأطراف لاجتماعه الأول، أصبحت المراكز الإقليمية تشارك بصورة متزايدة في الأنشطة والمشاريع المتصلة بالاتفاقية. كما شاركت شراكة الزئبق العالمية التي تضم أصحاب مصلحة متعددين مشاركة مباشرة في دعم جهود التنفيذ التي تبذلها الأطراف.

14- وقد شاركت المراكز الإقليمية في تطوير العديد من التقييمات الأولية بموجب اتفاقية ميناماتا وخطط العمل الوطنية لتعدين الذهب الحرفي والصِّيق النطاق. وقد استرشدت هذه الأنشطة التمكينية بالمزيد من تصميم المشاريع في إطار الآلية المالية، وعمل شراكة الزئبق العالمية، والمشاريع الثنائية. وتضطلع المراكز الإقليمية بدور في العديد من البرامج والمشاريع الممولة من خلال الآلية المالية للاتفاقية. وتشارك هذه المراكز، على سبيل المثال، في النهج البرنامجية مثل برنامج تنفيذ التنمية المستدامة المنخفضة المواد الكيميائية أو الخالية منها في الدول الجزرية الصغيرة النامية التابع لمرفق البيئة العالمية. كما تشارك في مشاريع يجري تنفيذها في إطار البرنامج الدولي المحدد، بما في ذلك، في بعض الحالات، بوصفها شريكاً منفذاً رسمياً. ويتضمن أحد هذه المشاريع الشراكة مع المركز الوطني للإنتاج الأنظف في بلد ما.

15- وتنفذ الأمانة عدداً من جهود بناء القدرات والمساعدة التقنية المستهدفة التي يمولها الاتحاد الأوروبي. ويقدم أحد المشاريع دعماً هادفاً للأطراف فيما يتعلق بالأحكام التجارية للاتفاقية (المادة 3) والأحكام المتعلقة بالانبعاثات (المادة 8). ويتعلق مشروع آخر بدعم الأطراف فيما يتعلق بالموعد النهائي للتخلص التدريجي من المنتجات المضافة إليها الزئبق في عام 2020.

16- وتستجيب الأمانة لطلبات الفردية المقدمة من الأطراف للحصول على معلومات بشأن متطلبات الاتفاقية وأشكالها وتوجيهاتها على أساس منظم.

17- وأتاحت الأمانة الأدوات وموارد المعلومات والتوجيه والخبرة على الإنترنت لتعظيم توزيعها واستخدامها، ولا سيما في ضوء جائحة مرض فيروس كورونا. وتعد سلسلة ميناماتا أونلاين مثلاً على هذا الجهد. وقد انضم خبراء من المراكز الإقليمية ودون الإقليمية وشراكة الزئبق العالمية وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة إلى الأمانة في تقديم العديد من دورات ميناماتا أونلاين. ويمكن الاطلاع على التسجيلات والعروض الخاصة بدورات ميناماتا أونلاين على الموقع الشبكي للاتفاقية. وشاركت الأمانة أيضاً في مناسبات مختارة لهذه المنظمات عبر

الإنترنت وسلطت الضوء على الأنشطة والأدوات المتاحة للمنظمات الشريكة ذات الصلة من خلال وسائل التواصل الاجتماعي.

رابعاً- وجهة نظر الأمانة بشأن بنود بناء القدرات والمساعدة التقنية في فترة السنتين المقبلة

18- عملاً بالمادة 21 والمقرر ا م-8/1، قدمت الأطراف تقريراً للمرة الأولى في كانون الأول/ديسمبر 2019، يغطي الفترة المشمولة بالتقرير من 16 آب/أغسطس 2017 إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2019. وطُلب من الأطراف تقديم تقارير موجزة تتناول أربع مسائل، من بينها ثلاث مسائل تتعلق بالمادة 3 (التعدين الأولي؛ المخزونات والموارد؛ والموافقة على التجارة في الزئبق) ومسألة بشأن المادة 11 (التخلص النهائي). ويرد تقرير الأمانة عن الردود الواردة في التقارير القصيرة في الوثيقة UNEP/MC/COP.4/16. واستناداً إلى الردود الواردة، بما في ذلك التعليقات التي أبديت بشأن التحديات التي تواجهها الأطراف، يبدو أن هناك مجالات معينة يمكن للأطراف أن تستفيد من مواصلة ما يُقدم من دعم. ومن المتوقع أن تعمل الأمانة مع الأطراف في فترة السنتين المقبلة في هذا الصدد. ونظرت لجنة التنفيذ والامتثال في التقارير القصيرة الأولى خلال اجتماعها في يومي 7 و8 حزيران/يونيه 2021. ويرد تقرير اجتماع لجنة التنفيذ والامتثال في الوثيقة UNEP/MC/COP.4/15.

19- ومن المتوقع صدور التقارير الوطنية الكاملة الأولى، التي تغطي جميع المسائل البالغ عددها 43 في نموذج الإبلاغ، بحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2021. وستحل الأمانة الردود الواردة عن كُتب وقد تشكل أساساً لأنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية في فترة السنتين المقبلة.

20- وستسعى الأمانة، في فترة السنتين المقبلة، إلى تعظيم فوائد أنشطة بناء القدرات والمساعدة التقنية التي تديرها الأمانة نفسها، والأنشطة التي تضطلع بها من خلال الآلية المالية وتلك التي تضطلع بها المنظمات ذات الصلة، مع ضمان عدم ازدواجية الجهود. وتمول الأنشطة التي تضطلع بها الأمانة عملاً بالمادة 14 من المساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستثماري الخاص. وتصف صحيفة وقائع برنامج العمل وأنشطة الميزانية المتعلقة ببناء القدرات والمساعدة التقنية الواردة في الوثيقة UNEP/MC/COP.4/INF/22 الأنشطة المقترحة للنهوض بنهج منسق. والأنشطة المقترحة هي:

(أ) الأدوات، والتدريب وطرائق تقديم الخدمات

- 1' تطوير وتكييف الأدوات والمواد التدريبية؛
- 2' تقييم طرائق نشر الأدوات والمواد التدريبية؛
- 3' إعداد دراسات حالة عن التعاون التكنولوجي ومشاركة القطاع الخاص؛
- 4' عقد دورات تخطيط ميسرة؛
- 5' توسيع استخدام أدوات التعلم الرقمي والتدريب الجزئي وإمكانية الوصول إليها؛
- 6' استخدام ونشر الأدوات والمواد التدريبية.

(ب) أنشطة محددة لبناء القدرات

- 1' تطوير وتقديم التدريب وحلقة العمل والخدمات الاستشارية بشأن التوجيهات المتعلقة بأفضل التكنولوجيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية؛
- 2' تطوير وتقديم التدريب وحلقة العمل والخدمات الاستشارية حول النماذج والإجراءات التجارية؛
- 3' إعداد وتقديم حلقات عمل دون إقليمية بشأن إدارة المرافق الصناعية بموجب المادة 5؛

- '4' تعزيز فهم واستخدام المبادئ التوجيهية التقنية لاتفاقية بازل بشأن نفايات الزئبق؛
- '5' التعزيز على الصعيد الوطني؛
- '6' زيادة نشر الأدوات والمواد التدريبية ودراسات الحالة.

أنشطة بناء القدرات عند الطلب

- '1' نشر مشورة الخبراء للأطراف؛
- '2' تنظيم اجتماعات تخطيط وطنية أو دون إقليمية أو إقليمية؛
- '3' عقد اجتماعات وطنية أو دون إقليمية أو إقليمية لدعم التنفيذ.

(د) الأنشطة الشاملة

- '1' إشراك الشركاء لتصميم أنشطة شاملة للاستفادة من الموارد اللازمة للتنفيذ؛
- '2' تصميم وتنفيذ مشاريع دون إقليمية تعالج قضايا التجارة وسلسلة التوريد؛
- '3' الاضطلاع بمشاريع وطنية بشأن روابط الزئبق بالتنوع البيولوجي وإزالة الغابات والمناخ؛
- '4' تقديم تدريب الأمانة على المسائل الجنسانية وقضايا الزئبق على الصعيد الوطني.

21- وفي حالة إتاحة الموارد الطوعية، تأمل الأمانة في بناء قاعدة معرفية لهذه الجهود التكميلية والمعززة لبعضها البعض واستخدام المعلومات بطريقة عملية لتوجيه تطوير الأدوات ونشرها، فضلاً عن تصميم تنفيذ بناء القدرات والمساعدة التقنية في المستقبل. وسيُضطلع بهذا العمل بهدف إتاحة الأدوات والمواد التدريبية وموارد المعلومات التي تمثل نتاج أنشطة المنظمات الشريكة ذات الصلة، فضلاً عن الأمثلة الناجحة لبناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا للأطراف لدعم التنفيذ.

خامساً- الإجراء الذي يُقترح أن يتخذه مؤتمر الأطراف

22- قد يود مؤتمر الأطراف أن ينظر في المعلومات المقدمة في هذه المذكرة والمقدمة وفي الإفادات نفسها (UNEP/MC/COP.4/INF/23) وأن يسترعى انتباه الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين، وخاصة أولئك الذين ينفذون بناء القدرات والمساعدة التقنية عملاً بالمادة 14، إلى الأنشطة والمبادرات والمعلومات المذكورة في التقارير وكذلك إلى الاحتياجات والتحديات الموصوفة فيهما.

23- وقد يود مؤتمر الأطراف كذلك أن يلاحظ أنه، عملاً بالمادة 21 والمرفق الأول للمقرر ا م-8/1 الذي يحدد شكل الإبلاغ، يتعين على الأطراف أن تقدم تقارير عن أنشطتها المتعلقة بالفقرتين 1 و3 من المادة 14 في تقاريرها الوطنية، وهي مدعوة أيضاً إلى تقديم معلومات تكميلية فيما يتعلق بتلقيها المساعدة في مجال بناء القدرات والمساعدة التقنية.